



الرقم: (٩٨٨/ص-إم)
التاريخ: 2020/09/28

السادة سوق دمشق للأوراق المالية المحترمين

تحية طيبة وبعد،

نرفق لكم ربطاً صورة عن قرار مجلس المفوضين رقم (109/م) تاريخ 2020/09/28 القاضي بالموافقة النهائية على زيادة رأسمال بنك بيمو السعودي الفرنسي عن طريق ضم جزء من رصيد الأرباح المدورة. يرجى الإطلاع.



الإدارة - الإصدار ٩٨٩
٢٨/٩/٢٠٢٠

رقم الوارد: 989
التاريخ: 2020/9/28
سوق دمشق للأوراق المالية



قرار رقم (109/م)

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام:

- القانون رقم /22/ لعام 2005 وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /50/ لعام 2009.
 - المرسوم رقم /311/ لعام 2018.
 - نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /3945/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ 2006/8/28، ولا سيما المادة /3/ منه.
 - قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /2222/ تاريخ 2020/8/25 المتضمن المصادقة على تعديل النظام الأساسي للمصرف فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
 - موافقة الهيئة العامة غير العادية للمصرف المتعددة بتاريخ 2020/6/29.
 - قرار مجلس مفوضي الهيئة رقم (100/م) تاريخ 2020/9/7 وتعديلاته.
 - موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /30/ المتعددة بتاريخ 2020/9/28.
- يقرر ما يلي:

مادة -1- الموافقة النهائية لـ " بنك بيمو السعودي الفرنسي " على إصدار /20.000.000/ سهم بقيمة اسمية /100/ ل.س للسهم الواحد وبقيمة إجمالية /2.000.000.000/ ل.س بغرض زيادة رأس ماله عبر ضم جزء من رصيد الأرباح المدورة.

مادة -2- يُبلغ القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 2020/09/28.

رئيس مجلس مفوضي
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
عابدة فضلية